

قرار رقم: 88 بتاريخ 23 ماي 2022

رئيس مجلس جماعة ورزازات

بشأن تنظيم مباراة التوظيف في درجة:

تقني الصحة من الدرجة الأولى (السلم 10)

إن رئيس مجلس جماعة ورزازات

- بناء على الظهير الشريف رقم: 1.15.85 الصادر في 7 يوليوز 2015، بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات;
- وعلى الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية، كما وقع تغييره وتميمته;
- وعلى الظهير الشريف رقم 1.58.06 الصادر 7 ذي الحجة 1377 (25 يونيو 1958) بشأن زجر الخداع في الامتحانات والمسابقات العمومية;
- وعلى المرسوم رقم 2.77.738 الصادر في 13 من شوال 1497 (27 سبتمبر 1977) بمثابة النظام الأساسي لموظفي الجماعات كما وقع تغييره وتميمته;
- وعلى المرسوم رقم 2.17-535-2 الصادر في 7 محرم 1439 (28 سبتمبر 2017) في شأن النظام الأساسي الخاص بهيئة الممرضين وتقني الصحة المشتركة بين الوزارات;
- وعلى المرسوم الملكي رقم 401-67 الصادر بتاريخ 13 ربيع الأول 1387 (22 يونيو 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج أسلاك ودرجات مناصب الإدارات العمومية;
- وعلى المرسوم رقم 2.11.621 الصادر في 28 ذي الحجة 1432 (25 نوفمبر 2011) بتحديد شروط وكيفيات تنظيم مباريات التوظيف في المناصب العمومية كما وقع تغييره وتميمته;
- وعلى المرسوم رقم 2.12.90 الصادر بتاريخ 8 جمادى الأولى 1433 (30 أبريل 2012) المتعلق بالشهادات المطلوبة لولوج مختلف الدرجات بموجب الأنظمة الأساسية;
- وعلى المرسوم رقم 2.17.451 الصادر في 4 ربيع الأول 1439 (23 نوفمبر 2017) بسن نظام للمحاسبة العمومية للجماعات ومؤسسات التعاون بين الجماعات;
- وعلى المرسوم رقم 2.64.389 الصادر في 10 ربيع الثاني 1384 (19 غشت 1964) بتحديد النظم المتعلق بولوج مناصب الإدارات العمومية المحافظ عليها للمقاومين;
- وعلى المرسوم رقم 2.01.96 الصادر في 29 من ربيع الأول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط الاحتفاظ في مصالح الإدارات التابعة للدولة والمؤسسات العامة والجماعات العمومية بمناصب لقدماء العسكريين وقدماء المحاربين;
- وعلى المرسوم رقم 2.01.94 الصادر في 29 من ربيع الأول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط استفادة مكفول الأمة من الأسبقية لولوج المناصب العامة بإدارات الدولة والمؤسسات العامة والجماعات العمومية;
- وعلى المرسوم رقم 2.92-231-2 الصادر في 7 ذي القعدة 1413 (29 أبريل 1993) بإعفاء الموظفين من شرط السن المطلوب نظامياً لتوظيفهم في إطار جديد من أطر الدولة;
- وعلى مرسوم بقانون رقم 2.20.292 يتعلق بسن أحكام خاصة بحالة الطوارئ الصحية وإجراءات الإعلان عنها;
- وعلى قرار الوزير الأول رقم 3.130.00 الصادر في 7 ربيع الآخر 1421 (10 يوليوز 2000) بتحديد قائمة المناصب الممكن اسنادها إلى الأشخاص المعاقين بالألوية وكذا النسبة المأوية لهذه المناصب بإدارات الدولة والهيئات التابعة لها;
- وعلى قرار وزير الداخلية رقم 1360.16 الصادر في 27 من رجب 1437 (5 مايو 2016) بتحديد شروط وإجراءات وبرامج مباريات التوظيف في المناصب العمومية بالجماعات الترابية، كما تم تغييره وتميمته بموجب القرار الوزاري عدد 3293.20 بتاريخ 30 دجنبر 2020;
- وعلى منشور رئيس الحكومة رقم 16/2020 بتاريخ 07 أكتوبر 2020 المتعلّق باستئناف تنظيم مباريات التوظيف وامتحانات الكفاءة المهنية;
- وعلى دورية وزير الداخلية عدد 6931-D بتاريخ 09 غشت 2019.

يقرر ما يلي:

المادة الأولى:

يعلن رئيس مجلس جماعة ورزازات عن تنظيم مباراة التوظيف في درجة تقني الصحة من الدرجة الأولى السلم 10، وذلك يومه الأحد 03 يوليوز 2022 على الساعة العاشرة صباحا بمقر جماعة ورزازات أو مراكز أخرى، سيعلن عنها لاحقا، عند الاقتضاء، عند نشر لائحة المرشحات والمرشحين المقبولين لاجتياز المباراة.

ويحدد عدد المناصب المتبارى بشأنها في منصبين إثنين (02) وتخصص نسبة 25% من هذه المناصب لفائدة الأشخاص المتوفرين على صفة مقاوم او مكفول الأمة او عسكري قديم و 7% منها لفائدة الأشخاص المعاقين الحاملين لبطاقة شخص معاق مسلمة طبقا لأحكام المادة 8 من المرسوم رقم 2.97.218 الصادر في 18 شعبان 1418 الموافق ل 19 سبتمبر 1997.

المادة الثانية:

يشارك في المباراة المرشحين من الجنسية المغربية البالغون من العمر 18 سنة على الأقل و 45 سنة على الأكثر في فاتح يناير من السنة الجارية، والحاصلون على إحدى الشهادات أو дипломات التالية:

- دبلوم الإجازة المسلم من قبل أحد المعاهد العليا للمهن التمريضية وتقنيات الصحة التابعة لوزارة الصحة ؛

- دبلوم الدولة للطور الأول للدراسات شبه الطبية المسلم من قبل أحد معاهد تأهيل الأطر في الميدان الصحي التابع لوزارة الصحة ؛

- إحدى الشهادات أو الدبلومات المعادلة لها المحددة قائمتها طبقا للمرسوم المشار إليه أعلاه رقم 90-12-2 الصادر في 8 جمادى الآخرة 1433 (30 أبريل

2012) يتعلق بالشهادات المطلوبة لولوج مختلف الدرجات المحدثة بموجب الأنظمة الأساسية

ولا يعتد بشهادة النجاح، ولن يقبل أي دبلوم أو شهادة غير المستوى أو التخصص المطلوب.

المادة الثالثة:

تودع ملفات الترشيح مباشرة بمكتب الضبط بالجماعة مقابل وصل بالاستلام، أو ترسل عبر البريد المضمون إلى العنوان التالي: ص ب 293 القصر البلدي ورزازات، وذلك خلال أوقات العمل بالإدارات العمومية ابتداء من يوم نشر هذا القرار إلى غاية يوم الاثنين 20 يونيو 2022 على الساعة الرابعة والنصف مساء وهو آخر أجل لقبول وإيداع الترشيحات. (يعتبر بتاريخ تأشيرة ختم مصالح البريد).

وسيتم استبعاد أي ملف لا يتضمن الوثائق المطلوبة أو وضع خارج الأجال.

وستنشر لائحة المرشحات والمرشحين المقبولين لاجتياز المباراة وإعلان النتائج على موقع التشغيل العمومي: www.emploiipublic.ma وعلى بوابة المديرية العامة للجماعات الترابية www.pnct.gov.ma وعلى البوابتين الإلكترونية للجماعة الترابية المعنية والعمالة أو الإقليم المعنى، عند توفرهما، وبعد هذا النشر بمثابة استدعاء للمرشحين لاجتياز المباراة.

حرر بورزازات

بتاريخ 23 ماي 2022

الامضاء:

رئيس المجلس الجماعي



إعلان
عن تنظيم مباراة التوظيف في درجة:
تقني الصحة من الدرجة الأولى (السلم 10)

تنظم جماعة ورزازات يومه الأحد 03 يوليوز 2022 على الساعة العاشرة صباحاً مباراة لتوظيف تقنيين إثنين (02) للصحة من الدرجة الأولى (السلم 10).

مراكز المباراة:

تجري المباراة المذكورة بمقر جماعة ورزازات ، وذلك يومه الأحد 03 يوليوز 2022 على الساعة العاشرة صباحاً أو مراكز أخرى، سيعلن عنها لاحقاً، عند الاقتضاء، عند نشر لائحة المرشحات والمرشحين المقبولين لاجتياز المباراة.

عدد المناصب المفتوحة:

يحدد عدد المناصب المتباري بشأنها في منصبين إثنين (02) وتخصص 25% منها لفائدة الأشخاص المتوفرين على صفة مقاوم أو مكفول الأمة أو عسكري قديم و 7% منها لفائدة الأشخاص المعاقين الحاملين لبطاقة شخص معاق مسلمة طبقاً لأحكام المادة 8 من المرسوم رقم 2.97.218 الصادر في 18 شعبان 1418 الموافق 19 شتنبر 1997.

شروط الترشيح

فتح المباراة في وجه المرشحات والمرشحون المستوفين للشروط التالية :

- ان يكون المرشح من جنسية مغربية;
 - أن يتمتع بالحقوق الوطنية، وأن تكون له القدرة العقلية والبدنية لممارسة الوظيفة العمومية;
 - أن يبلغ من العمر 18 سنة على الأقل و45 سنة على الأكثر في فاتح يناير من السنة الجارية;
 - أن يكون حاصلاً على إحدى الشهادات أو дипломات التالية:
 - دبلوم الإجازة المسلم من قبل أحد المعاهد العليا للمهن التمريضية وتقنيات الصحة التابعة لوزارة الصحة;
 - دبلوم الدولة للطور الأول للدراسات شبه الطبية المسلم من قبل أحد معاهد تأهيل الأطر في الميدان الصحي التابع لوزارة الصحة;
 - إحدى الشهادات أو الدبلومات المحددة قائمتها طبقاً للمرسوم المشار إليه أعلاه رقم 90-12-2 الصادر في 8 جمادى الآخرة 1433 (30 أبريل 2012).
- ولا يعتد بشهادة النجاح، ولن يقبل أي دبلوم أو شهادة غير المستوى أو التخصص المطلوب.

نوعية الاختبارات:

تشتمل المباراة على اختبار كتابي واحد واختبار شفوي او تطبيقي واحد تطبقاً لمنشور رئيس الحكومة رقم 2020/16، تحدد مدة كل منها كالتالي:

المعامل	المدة	الموضوع	نوع الاختبار
3	ثلاث (3) ساعات	موضوع يتعلق بالتخصص المطلوب يتضمن موضوعاً أو عدة ماضي انتيارية	الاختبار الكتابي
3	ثلاثون (30) دقيقة	يتمحور حول مواضيع قضائية مختلفة بهدف تقييم مدى قدرة المترشح في ممارسة المهام المرتبطة بالدرجة المتباري بشأنها	الاختبار الشفوي أو التطبيقي

تمنح عن الاختبار الكتابي نقطة عددية تراوح ما بين 0 و20، وتعتبر اقصائياً كل نقطة تساوي أو تقل عن 05 من .20.

يتأهل لاجتياز الاختبار الشفوي المرشحون الحاصلون على معدل لا يقل عن 12 من 20 في الاختبار الكتابي، دون الحصول على نقطة اقصائية.

تحصر لجنة المباراة لائحة المرشحين الناجحين، في حدود عدد المناصب المتباري بشأنها، ولائحة الانتظار، مرتبين حسب الاستحقاق، من بين المرشحين الحاصلين

على معدل عام لا يقل عن 10 من 20، دون الحصول على نقطة اقصائية.

طريقة الترشيح:

• إيداع ملف الترشيح

تودع ملفات الترشيح مباشرة بمكتب الضبط بالجامعة مقابل وصل بالاستلام، أو ترسل عبر البريد المضمون إلى العنوان التالي: ص ب 293 القصر البلدي ورزازات، وذلك خلال أوقات العمل بالإدارات العمومية ابتداء من يوم نشر الإعلان إلى غاية يوم **20 يونيو 2022** على الساعة الرابعة والنصف مساء، وهو آخر أجل لقبول وإيداع الترشيحات. (يعتذر بتاريخ تأشيرة ختم مصالح البريد).

كما يتعين على المرشحين الذين يحملون صفة مقاوم أو مكافول الأمة أو عسكري قديم أو محارب قديم أو يحملون صفة شخص معاق، تقديم ملفاتهم عن طريق الإدارات المكلفة بتسيير شؤونهم، مرفقة بشهادة ثبت هذه الصفة.

وسيتم استبعاد أي ملف لا يتضمن الوثائق المطلوبة أو وضع خارج الأجال المحددة أعلاه.

• يتكون الملف من الوثائق التالية:

- طلب الترشح لجتياز مبارأة التوظيف يبين فيه الاسم الشخصي والعائلي للمترشح وعنوانه الدائم وتوقيعه ورقم هاتفه وبريمته الإلكتروني؛
- نسخة من الدبلوم أو الشهادة المشار إليها أعلاه، أو إحدى الشهادات المعادلة له، طبقاً للمقتضيات النظامية الجاري بها العمل؛
- نسخة من بطاقة التعريف الوطنية؛
- سيرة ذاتية للمترشح تحمل صورة حديثة؛
- ترخيص من الإدارة المشغلة لجتياز المبارأة بالنسبة للمرشحين الذين يحملون صفة موظف، تحت طائلة الرفض أو الحذف من اللائحة النهائية للناجحين؛
- نسخة من الشهادة التي ثبتت صفة مقاوم أو مكافول الأمة أو عسكري قديم أو محارب قديم (بالنسبة للمتوفرين على هذه الصفة)؛
- شهادة التسجيل في لوائح الأشخاص في وضعية إعاقة (بالنسبة للأشخاص في وضعية إعاقة)؛
- كل وثيقة تثبت توفر المرشحة أو المرشح على الكفاءات والمهارات العلمية التي تتطلبها ممارسة الوظيفة المطلوب شغلها، عند الاقتضاء؛
- علاوة على الوثائق المطلوبة، فإن المرشحين الناجحين بصفة نهائية في هذه المبارأة، ملزمان بتنمية ملفاتهم بالوثائق الإدارية المطلوبة نظامياً للتعيين بالوظيفة العمومية.
- وسيتم نشر لائحة المرشحات والمرشحين المقبولين لجتياز المبارأة وإعلان النتائج على موقع التشغيل العمومي: www.emploi-public.ma وعلى بوابة المديرية العامة للجماعات الترابية، www.pnct.gov.ma وعلى البوابتين الإلكترونية للجامعة التربوية المعنية، والعملية أو الإقليم المعنى، عند توفرهما. وبعد هذا النشر بمثابة استدعاء للمرشحين لجتياز المبارأة.
- إذا ثبتت مناسبة التأكيد من توفر شروط المشاركة في المبارأة أن مرشحاً سبق أن أعلن عن نجاحه لا يتتوفر على واحد أو أكثر من الشروط المطلوبة، فسيتم تعويضه (بالترتيب وحسب الاستحقاق) بمترشحة أو مرشح آخر مسجل في لائحة الانتظار يستوفي هذه الشروط.

حرر بورزازات

بتاريخ 23 ماي 2022

الامضاء:



عبد الله حنتي
(رئيس المجلس)